

Distr.: General
4 March 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الثامنة والثلاثون

3-14 أيار/مايو 2021

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 21/16*

لاتفيا

* تصدر هذه الوثيقة دون تحرير رسمي.



أولاً- المنهجية

- 1- أعدت لاتفيا التقرير الوطني لجولة الاستعراض الدوري الشامل الثالثة ("التقرير") الذي يغطي الفترة 2016-2020، وفقاً للفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 21/16.
- 2- ويتناول الجزء الثاني من التقرير الإنجازات الرئيسية التي حققتها لاتفيا وممارساتها الجيدة والتحديات التي تواجهها منذ عام 2016. ويتناول الجزء الثالث من التقرير الامتثال للتوصيات المقدمة أثناء الجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل (تلقت لاتفيا 173 توصية، قُبلت 127 منها، وهناك 38 توصية نُفذت بالفعل أو كان يجري تنفيذها في ذلك الوقت، و24 توصية قُبلت جزئياً).
- 3- ونسقت وزارة الخارجية إعداد التقرير، حيث أنشئ فريق عامل مشترك بين المؤسسات لصياغة التقرير⁽¹⁾. وأثناء عملية الصياغة، تمكن مكتب أمين المظالم والمنظمات غير الحكومية من تقديم تعليقات.

ثانياً- الإنجازات والممارسات الجيدة

ألف- مشاركة المجتمع المدني

- 4- حققت لاتفيا تقدماً كبيراً في مشاركة المجتمع المدني. فقد زاد عدد المنظمات غير الحكومية بنسبة 10 في المائة بين عامي 2016 و2019 (من 756 21 إلى 137 24 في عام 2019). وقد زاد عدد موظفي المنظمات غير الحكومية بشكل ملحوظ - من 228 20 في عام 2016 إلى 002 32 في عام 2019 (بزيادة بلغت 58 في المائة)⁽²⁾.
- 5- وفي عام 2016، أطلقت لاتفيا برنامج الميزانية الحكومية "صندوق المنظمات غير الحكومية" الذي يديره صندوق الإدماج الاجتماعي. ويهدف البرنامج إلى تعزيز استدامة نمو المجتمع المدني في لاتفيا، ودعم الأنشطة الرامية إلى زيادة المشاركة والتعاون العامين، وضمان الحكم الديمقراطي ومشاركة الجمهور في المسائل الهامة، وفي عملية صنع القرار، وتوفير خدمات عالية الجودة تتوافق مع مصالح الجمهور. وبين عامي 2016 و2019، دعم البرنامج 184 مشروعاً بتمويل إجمالي قدره 1 925 064 يورو. وزاد التمويل المقدم إلى برنامج "صندوق المنظمات غير الحكومية" من 400 038 يورو في عام 2016 إلى 1 097 000 يورو في عام 2020.

باء- إدماج الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية

- 6- مقارنة بعام 2015، أصبح الشعور بالانتماء إلى لاتفيا أقوى بشكل كبير في أوساط الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية. وتُظهر دراسة أُجريت عام 2017 بعنوان "مشاركة الأقليات العرقية في العمليات الديمقراطية في لاتفيا" ("الدراسة") أن 84 في المائة من أفراد الأقليات العرقية يرتبطون ارتباطاً وثيقاً أو وثيقاً للغاية بلاتفيا، مقارنة بنسبة 67 في المائة عام 2015. ووفقاً للدراسة، يشعر المستجيبون الأكبر سناً بارتباط أكبر بلاتفيا، على الرغم من زيادة الشعور بالانتماء إلى لاتفيا في السنوات الأخيرة في أوساط المراهقين والشباب. وزاد بشكل كبير عدد الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية الذين يفخرون بكونهم جزءاً من لاتفيا، خاصة بين ذوي الأصول الروسية - من 44 في المائة عام 2015 إلى 59 في المائة عام 2017.
- 7- إن شعور نصف الأشخاص المنتمين إلى أقليات إثنية بأنهم مواطنون لاتفيون مقابل نسبة 8 في المائة فقط لا يشعرون بهذا الانتماء يدل على نجاح اندماج الأقليات العرقية في المجتمع اللاتفي. ففي

عام 2016، ذكر 65 من المجيبين من الأقليات العرقية أنهم يعتبرون أنفسهم مواطنين لاتفيين، 75 منهم أعضاء في المنظمات غير الحكومية. وقد تحسن الرأي بشأن قدرة الأقليات العرقية على تطوير لغتها وثقافتها في لاتفيا، من 24 في المائة عام 2015 إلى 36 في المائة عام 2017.

8- وتحسنت أيضاً مهارات اتقان لغة لاتفيا. ففي عام 1989، كان 23 في المائة من الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية يعرفون اللغة اللاتفية، في حين بلغت النسبة 94 في المائة في عام 2017.

9- ومنذ عام 2017، يشهد نظام التعليم في لاتفيا عملية تحديث، مما يعزز الانتقال إلى التعلم القائم على الكفاءة (محتوى جديد للتعلم، والهيكل والمنهجية). وزاد استخدام لغة الدولة في عدد من مراحل عملية التعليم، بهدف توفير فرص متساوية في التعليم المستمر والالتحاق بسوق العمل لجميع خريجي المدارس الثانوية. وتواصل لاتفيا دعم وتمويل برامج تعليم الأقليات العرقية بسبع لغات، استناداً إلى النسبة المئوية لاستخدام لغات الأقليات في كل مرحلة من مراحل التعليم التي تحددها التشريعات السارية. ويتم بشكل تدريجي استخدام لغة الدولة في التعليم، حيث يقدم الدعم للمدرسين لتحسين الكفاءات المهنية والمهارات اللغوية، وتنتشر مواد التدريس المناسبة.

10- وزاد عدد الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية الذين يحتفلون بالأعياد الوطنية في لاتفيا - ففي عام 2015، احتفل 46 في المائة من المجيبين بيوم إعلان لاتفيا (18 تشرين الثاني/نوفمبر)، بينما كانت النسبة 52 في المائة في عام 2017. وزاد عدد الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية الذين يحبذون التحدث باللغة اللاتفية إلى 46 في المائة في عام 2017، وأعرب 31 في المائة عن مواقف محايدة.

11- وتقوم أكبر مجموعات الأقليات العرقية بإنشاء رابطات ويشكلون جزءاً نشطاً من السكان الذين يهتمون بالحفاظ على الثقافة وتطويرها. وتبين دراسة عن مشاركة الأقليات العرقية أن ممثلي الأقليات العرقية المشاركة في الرابطات هم أكثر اطلاعاً وأكثر ولاءً للدولة اللاتفية. وتعمل وزارة الثقافة باستمرار على دعم المشاركة المدنية للأقليات العرقية، فضلاً عن الحفاظ على هويتها الثقافية وتطويرها.

جيم - المساواة بين الجنسين

12- تُظهر لاتفيا تقدماً في موقف الجمهور وفهمه لضرورة ضمان تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل وكيفية تطبيق هذه المبادئ في الممارسة العملية. ووفقاً لدراسة بعنوان "المرأة والأعمال التجارية والقانون" التي أجراها البنك الدولي في عام 2019، فإن لاتفيا هي واحدة من البلدان الستة التي تكفل المساواة الكاملة بين الجنسين بموجب القوانين على الصعيد العالمي.

13- كما أن تعزيز المساواة بين الجنسين هو أحد مبادئ سياسة التعاون الإنمائي في لاتفيا. ويتوخى إطار التعاون الإنمائي في لاتفيا للفترة 2016-2020 توجيه 8 في المائة من المساعدة الإنمائية الثنائية لدعم تعزيز المساواة بين الجنسين في البلدان الشريكة في مجال التعاون الإنمائي. كما تقيم مناقصات مشاريع منح التعاون الإنمائي مدى امتثال المشاريع لمبادئ المساواة بين الجنسين. كما قدم الدعم لمشاريع التعاون الإنمائي التي تهدف مباشرة إلى تعزيز المساواة بين الجنسين.

دال - المرأة والسلام والأمن

14- في 14 تموز/يوليه 2020، وافق مجلس الوزراء على خطة العمل الوطنية الأولى في لاتفيا بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن في لاتفيا للفترة 2020-2025 (الخطة). وتتوخى الخطة تحقيق ثلاث مهام رئيسية: زيادة الوعي العام بقضايا المساواة بين الجنسين والقضاء على العنف القائم على نوع الجنس، لا سيما في أوساط الشباب؛ وتوفير

التدريب لقطاع الدفاع والشؤون الداخلية، بما في ذلك إنشاء وظيفة مستشار للشؤون الجنسانية؛ ونقل المعارف والخبرات اللاتفية إلى الشراكة الشرقية وبلدان آسيا الوسطى من أجل تعزيز فهم قرار مجلس الأمن بشأن "المرأة والسلام والأمن"، وتحقيق المساواة بين الجنسين، والقضاء على العنف الجنساني.

15- وتم بالفعل تنفيذ بعض المبادئ المتعلقة بمشاركة المرأة؛ فعلى سبيل المثال، لا تزال القوات المسلحة الوطنية اللاتفية واحدة من القوات المسلحة الرئيسية في منظمة حلف شمال الأطلسي من حيث تمثيل المرأة، وتشكل النساء نسبة 15,3 في المائة من أفراد القوات المسلحة الوطنية، و17 في المائة من الحرس الوطني، وهو ما يزيد عن المتوسط الذي حدده حلف شمال الأطلسي بنسبة 10 في المائة. وتبلغ نسبة النساء 6 في المائة في العمليات الدولية. وهناك 9 نساء برتبة مقدم. وفي عام 2020، تولت امرأة للمرة الأولى وظيفة الملحق العسكري للاتفيا في الخارج - في الولايات المتحدة.

ثالثاً - تنفيذ التوصيات المقدمة في جولة الاستعراض الدوري الشامل الثانية

ألف - التعاون الدولي وتطبيق القانون الدولي (التوصيات رقم 1-118، 2-118، 20-118، 21-118، 22-118، 8-120، 12-120، 19-120، 31-120، 32-120، 66-120)

16- ما فتئت لاتفيا تعمل بنشاط على تعزيز حماية حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والدولي. ويشهد على ذلك مشاركة لاتفيا في مجلس حقوق الإنسان 2015-2017، وانتخاب لاتفيا للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة للفترة 2021-2025، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي للفترة 2020-2022. وتم انتخاب خبراء لاتفيين في مجال حقوق الإنسان للجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي التابع لمجلس حقوق الإنسان. وفي عام 2018، أنشئ برنامج مندوب الشباب اللاتفيين لدى الأمم المتحدة.

17- وتتعاون لاتفيا تعاوناً وثيقاً مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وتواصل تشجيع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على التعاون مع الإجراءات الخاصة، بما في ذلك عن طريق توجيه دعوات دائمة إليها.

18- وتجري حالياً عملية التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بيد أن آلية الرصد الوطنية قائمة منذ عام 2018. ويتولى هذه المهام في لاتفيا أمينُ المظالم الذي يحصل منذ عام 2018 على التمويل اللازم من الدولة.

19- وقد أدرجت في النظام القانوني في لاتفيا متطلبات اتفاقية منظمة العمل الدولية (رقم 189) لعام 2011 بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين. وينظم قانون العمل وقانون حماية العمل واللوائح المحلية حماية العمل وتعزز مبدأ المساواة في الحقوق، وحماية الأمومة، وحظر التفاوت في المعاملة، والتزامات العمال وأرباب العمل، ومبدأ المساواة في الأجر والحد الأدنى للأجور، وفترات العمل والراحة، فضلاً عن ضمان الحقوق الأخرى. وتشمل مقتضيات هذه القوانين العمال المنزليين. وعليه، فإن العمال المنزليين الذين أبرموا عقود عمل يتمتعون بالمزايا نفسها ويتمتعون بالحقوق والالتزامات شأنهم شأن أي موظف آخر في لاتفيا. وسيُنظر في التصديق على الاتفاقية 189 في المستقبل القريب.

20- ولا تعترف لاتفيا حالياً بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

21- ووقّعت لاتفيا اتفاقية مجلس أوروبا لمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي، في 18 أيار/مايو 2016. ويجري حالياً التصديق على الاتفاقية.

22- وقد أجرت لاتفيا تقييماً لإمكانية إنهاء التحفظات على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين الصادرة في 28 تموز/يوليه 1951. وقد تم بالفعل التنفيذ الكامل لبعض أحكام الاتفاقية الخاضعة لتحفظات⁽³⁾. وقد نفذت لاتفيا قواعد الاتحاد الأوروبي في مجال اللجوء، حيث كفلت حقوقاً وضمانات تفوق ما ورد في الاتفاقية. ولذلك، فهي لا تعتزم حالياً إنهاء التحفظات.

23- وتواصل لاتفيا تقييم إمكانية التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

24- وقدمت لاتفيا إلى هيئات الرصد التابعة للأمم المتحدة جميع التقارير الوطنية المتأخرة بشأن تنفيذ معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وكذلك الوثيقة الأساسية المستكملة.

باء - المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان (أمين المظالم) (التوصيات رقم 10-119 و11-118 و119-9)

25- يمول عمل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان - مكتب أمين المظالم - من برنامج ميزانية الدولة "مكتب أمين المظالم". ويهدف البرنامج إلى تعزيز حماية حقوق الإنسان، وممارسة الدولة سلطاتها بصورة مشروعة وفعالة وفقاً لمبدأ الحكم الرشيد، وكذلك وفقاً لدستور لاتفيا والاتفاقات الدولية الملزمة لها.

26- وزاد تمويل مكتب أمين المظالم. وقد بلغ هذا التمويل 1 344 645 يورو في عام 2017، و1 489 808 يورو في عام 2018، و1 538 953 يورو في عام 2019. وقد ارتفع عدد الوظائف في مكتب أمين المظالم من 46 إلى 51 وظيفة في عام 2018.

جيم - منع جميع أشكال التمييز (التوصيات 7-118، 8-118، 13-118، 15-118 إلى 18-118، 23-118، 24-118، 35-120، 37-120، 38-120، 40-120، 42-120، 44-120، 49-120، 50-120، 53-120 إلى 58-120، 60-120، 62-120، 63-120، 86-120، 90-120)

27- ينص الإطار المعياري الساري على القضاء على جميع أشكال التمييز. وتنص المادة 91 من الدستور على أن "جميع البشر في لاتفيا متساوون أمام القانون والمحاكم. ويجب إعمال حقوق الإنسان دون تمييز من أي نوع".

28- وتنص المادة 7 من قانون العمل على أن لكل شخص الحق المتساوي في العمل، وفي ظروف عمل عادلة وآمنة لا تضر بالصحة، وفي الحصول على أجر عادل. وهذا الحق مكفول دون أي تمييز مباشر أو غير مباشر، بغض النظر عن العرق أو لون البشرة أو نوع الجنس أو العمر أو الإعاقة أو الانتماء الديني أو السياسي أو العرقي أو الاجتماعي أو الملكية أو الحالة الزوجية أو الميل الجنسي أو أي ظروف أخرى.

29- ويحظر الجزء 2 من المادة 3 من قانون حقوق المرضى، أي تمييز على أساس العرق أو لون البشرة أو الجنس أو السن أو الإعاقة أو الانتماء الديني أو السياسي أو العرقي أو الاجتماعي أو الملكية أو الحالة الزوجية أو الميل الجنسي أو غير ذلك من الظروف. وتشمل المعاملة التمييزية التمييز المباشر أو غير المباشر، أو التحرش أو التحريض على التمييز ضد شخص ما.

30- وذكرت المحكمة الدستورية أنه وفقاً لدستور لاتفيا، يجب على المشرع أن يكفل، في جملة أمور، توفير الحماية القانونية للأسر المثلية الجنس⁽⁴⁾، وأن يوفر أيضاً لهذه الأسر الحماية الاجتماعية والاقتصادية

الملائمة وتدابير الدعم بحلول 1 حزيران/يونيه 2022، امتثالاً للمبادئ القانونية العامة وغيرها من أحكام الدستور. ولذا، فإن دستور لاتفيا ينص على واجب المشرع المتمثل في كفالة الحماية القانونية والاجتماعية والاقتصادية للملائمة وتدابير الدعم لجميع الأسر، بما في ذلك أسر الشركاء من نفس نوع الجنس.

31- وتنفذ لاتفيا أيضاً تدابير عملية لمكافحة جميع أنواع التمييز، وذلك على سبيل المثال بوضع مبادئ توجيهية وتنظيم دورات تدريبية ولقاءات إعلامية. ويجري وضع المناهج التعليمية وفقاً للمعايير الدولية، مع تطبيق مبدأ التنوع في التعليم. وتدمج القضايا المتعلقة بحماية حقوق الإنسان - التسامح، وعدم التمييز، والتنوع العرقي، والمساواة بين الجنسين - في البرامج والمناهج الدراسية القياسية والنموذجية الخاصة بالعديد من المواد التي تدرس في المراحل الابتدائية والثانوية العامة⁽⁵⁾.

32- وينص القانون الجنائي على المسؤولية الجنائية عن أي أعمال متعمدة للتحريض على الكراهية أو الفتنة القومية أو العرقية أو العنصرية أو الدينية (المادة 78). وشهدت الفترة 2016-2019، رفع 21 دعوى جنائية بشأن التحريض على الكراهية القومية والعرقية والعنصرية، و9 ملاحقات جنائية بسبب التحريض على الكراهية أو الفتنة على أساس نوع الجنس أو العمر أو الإعاقة أو أي سمات أخرى (بما في ذلك الميل الجنسي) لشخص ما، مما تسبب في وقوع ضرر كبير (المادة 150). وفي الفترة 2016-2019، رفعت دعوى جنائية واحدة بسبب التمييز على أساس العرق أو الدين أو الأصل أو لأسباب أخرى تسببت في وقوع ضرر كبير (المادة 149⁽¹⁾)؛ وتم البت في الدعوى في غضون عام واحد. وينص القانون على عقوبة أشد على هذه الجرائم إذا ارتكبتها مسؤول أو شخص مسؤول عن مؤسسة أو منظمة، أو مجموعة أفراد، أو إذا ارتكبت باستخدام نظام آلي لتجهيز البيانات. وينص القانون الجنائي على تشديد المسؤولية الجنائية إذا كانت الجريمة ذات دوافع عرقية أو قومية أو إثنية أو دينية (المادة 48، الجزء 1، الفقرة 14)⁽⁶⁾.

33- ويمكن لأي شخص أن يبلغ الشرطة أو جهاز أمن الدولة بجرائم الكراهية (حضورياً أو هاتفياً أو خطياً أو باستخدام الموقع الشبكي <http://cilvektiesibas.org.lv> الذي تديره منظمة غير حكومية ومتاح باللغات اللاتفية والروسية والإنكليزية). والمعلومات التي يتم الحصول عليها عن طريق هذه الوسائل تقدم إلى أجهزة إنفاذ القانون المختصة. ولم تسجل في لاتفيا منذ عام 1991 أي جريمة قتل بدوافع عنصرية أو جرائم خطيرة أخرى.

34- ونفذت شرطة الدولة عدة تدابير عملية لمساعدة الشرطة على تحديد جرائم الكراهية والتحقيق فيها. وبالتعاون مع شرطة الدولة، وضعت كلية الشرطة مبادئ توجيهية لتحديد جرائم الكراهية والتحقيق فيها. وتستخدم الشرطة في هذا المجال "دليل تحديد جرائم الكراهية والتحقيق فيها للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون" الذي أعده مركز لاتفيا لحقوق الإنسان، والدراسة المعنونة "جريمة الكراهية: الممارسة والمشكلات".

35- وفي إطار البرنامج غير الرسمي لتعليم الكبار، وضعت كلية الشرطة عدة برامج تدريبية⁽⁷⁾. كما تُدرج مسائل جرائم الكراهية في العديد من الدورات الدراسية للمستوى الأول من التعليم العالي المهني بعنوان "عمل الشرطة".

36- وتتعاون شرطة الدولة مع المنظمات غير الحكومية في إطار المشاريع والتدريب، بما في ذلك مكافحة خطاب الكراهية⁽⁸⁾.

37- ويقدم مركز التدريب القضائي في لاتفيا تدريباً في مجال جرائم الكراهية. فعلى سبيل المثال، تضمنت الحلقة الدراسية المعنونة "جرائم الكراهية وحرية التعبير" مواضيع تتعلق بالسوابق القضائية ذات الصلة للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان وتعريف القانون الجنائي لجرائم الكراهية.

38- وفي الفترة 4-10 حزيران/يونيه 2018، نُظِم في لاتفيا موكب البلطيق الفخري للمثليين لعام 2018 وشارك فيه عدد قياسي بلغ 8 000 مشارك. وانضمت إليه للمرة الأولى أحزاب سياسية وشركات.

39- وتشمل سياسة الإدماج الاجتماعي تنفيذ عدة تدابير لمكافحة التحامل ضد الأشخاص المختلفين من حيث الانتماء العرقي والمظهر⁽⁹⁾.

40- وبدأ في عام 2018 تعزيز خدمات تحفيز ودعم مجموعات الأفراد المعرضين لمخاطر الاستبعاد الاجتماعي والتمييز (بما في ذلك بسبب نوع الجنس والعمر والإعاقة والأصل العرقي) واستمر ذلك في عام 2019، وشمل 450 شخصاً. وبمساعدة من مختلف الخبراء (أخصائيون اجتماعيون، وعلماء نفس، ومحامون، وما إلى ذلك)، قُدم الدعم إلى 1 000 شخص من الفئات الاجتماعية الضعيفة، من أجل مساعدتهم على اكتساب مهارات حياتية جديدة، والبدء في البحث عن عمل.

41- وفي عام 2019، حصل أكثر من 600 من مديري الوكالات البلدية والجمعيات والمؤسسات والأعمال التجارية على المعارف اللازمة لفهم أهمية التسامح وإدارة التنوع وفوائده.

42- وفي 20 أيلول/سبتمبر 2019، نظم أمين المظالم مناقشة للخبراء بشأن الحد من خطاب الكراهية، شارك فيها ممثلون عن جهاز أمن الدولة، والشرطة، ومكتب الادعاء، ووزارة العدل، ومجلس المحامين المحلفين، وكلية الشرطة، وجامعة لاتفيا، ومنبر لاتفيا الإعلامي "Delfi".

دال- حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين (التوصيات 10-118، و118-42 إلى 118-45، و120-53، و120-72)

43- تقوم سياسة المساواة بين الجنسين في لاتفيا على نهج متكامل. وتواصل لجنة المساواة بين الجنسين عملها تحت إشراف وزير الرعاية الاجتماعية، مما يعزز إشراك الوزارات والمنظمات غير الحكومية والشركاء الاجتماعيين والسلطات البلدية وغيرها من أصحاب المصلحة، والتعاون فيما بين هذه الجهات.

44- وتمت الموافقة في 4 تموز/يوليه 2018 على خطة "2018-2020 لتعزيز المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والفرص". وتهدف الخطة إلى تعزيز تنفيذ سياسات قطاعية متكاملة ومتسقة وفعالة، مما يساعد على تحقيق المساواة في الحقوق والمساواة بين الرجل والمرأة.

45- ومن المجالات التي تشملها الخطة المذكورة أعلاه، تعزيز الاستقلال الاقتصادي وتكافؤ الفرص في سوق العمل. ويشمل هذا المجال تدابير لتنفيذ مبادئ المساواة التي ينص عليها القانون في الممارسة العملية، مثل تشجيع مشاركة الرجل في رعاية الطفل والواجبات الأسرية، والتوعية بأهم أسباب الفجوة في الأجور بين الرجل والمرأة في صناعات معينة. وهذه المواضيع هي جزء أيضاً من "المبادئ التوجيهية بشأن العمالة الشاملة للجميع لعامي 2015 و2020".

46- وفي مجال التعليم، تعالج مواضيع المساواة بين الجنسين في سياق حقوق الإنسان (المساواة في الحقوق والفرص، ومنع التحامل والتمييز). وترد مسائل المساواة بين الجنسين في مادة "العلوم الاجتماعية". ويتم تناول هذه المسائل بشكل غير مباشر في مواد مثل الجغرافيا والتاريخ واللغات الأجنبية والأدب اللاتفي.

47- وفي مرحلة التعليم الابتدائي، يُنظَّم منذ السنة الخامسة تدريس العلوم والتكنولوجيا المحلية عن طريق تقسيم التلاميذ إلى مجموعتين. ففي كل عام، وكجزء من مادة "العلوم والتكنولوجيا"، يمكن للتلاميذ اختيار أحد برامج تعلم التكنولوجيا التي تقدمها المدرسة - المنسوجات والتكنولوجيا المماثلة، أو صناعة الخشب والمعادن. وينقسم التلاميذ إلى مجموعات لا تستند إلى نوع الجنس بل إلى مدى اهتمام التلميذ بالمناهج الدراسية المحددة.

48- ويمكن للتلاميذ في مرافق التعليم العام والمهني الحصول على المشورة في مجال الحياة الوظيفية. ويُمنح المستشارون مواد تعليمية تشمل تمارين بشأن تكافؤ الفرص بين الرجال والنساء. وأُرسل

رسم بياني متخصص بعنوان "تكافؤ الفرص الوظيفية للرجال والنساء" إلى مرافق التعليم العام والمهني، ونُشر على الموقع الشبكي للوكالة الحكومية المعنية بتطوير التعليم. وهي تشدد أيضاً على أن للمرأة والرجل الحق في المساواة في المعاملة والأجر.

49- وفعالية التدابير المتعلقة تتضح من الزيادة الكبيرة في مشاركة المرأة في العمليات السياسية في لاتفيا في السنوات الأخيرة. وفي الانتخابات البرلمانية لعام 2018، تم انتخاب 31 امرأة، أي بزيادة 12 مقعداً مقارنة بعام 2014، وهو أعلى رقم تاريخياً. وتبلغ نسبة النساء في البرلمان 12 في المائة، وهو أعلى من المتوسط الأوروبي البالغ 29,7 في المائة. وعلاوة على ذلك، في الانتخابات البلدية لعام 2017، حصلت النساء على 549 مقعداً (34,01 في المائة) من أصل 1 614 مقعداً في المجالس البلدية. وتبلغ نسبة النساء 82 في المائة في سلك القضاء. كما زاد عدد النساء في المناصب العليا على المستوى الدولي - فقد أصبحت إلزي يوهانسون الأمينة العامة للمفوضية الأوروبية، وبايبا برازي الأمينة العامة لمساعدة لحلف الناتو، وإلزي براندز - كيهريس أمينة عامة مساعدة في الأمم المتحدة، وانتخبت إلفيجا بوش للجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب.

50- وتشير الإحصاءات إلى أن لاتفيا لديها مؤشرات عالية في مجال المساواة بين الجنسين. ففي عام 2016، احتلت لاتفيا المرتبة 18 في تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي بشأن المساواة بين الجنسين في العالم. واستمر تحسن هذا الوضع، حيث احتلت لاتفيا المرتبة الحادية عشرة في عام 2020. ولدى لاتفيا أعلى نسبة من الباحثات في أوروبا، أي 51 في المائة. كما أن معدلات العمالة تظهر ارتفاع مستوى المساواة بين الجنسين، حيث بلغت نسبة النساء في المناصب الإدارية 56 في المائة، وهي أعلى نسبة في أوروبا. ولا يزال معدل البطالة بين الإناث في انخفاض، حيث وصل إلى 7,7 في المائة عام 2016 وإلى 5,4 في المائة عام 2018.

هاء - منع العنف ضد المرأة (التوصيات 4-118، و5-118، و2-119 إلى 5-119، و30-118، و31-118)

51- تعمل لاتفيا على تحسين الإطار القانوني وتنفيذ تدابير عملية لمنع العنف ضد المرأة. ويستند تعريف العنف العائلي في نظام القانون الجنائي إلى الفقرة 15 من المادة 48 من القانون الجنائي، التي تشمل على ظروف مشددة المسؤولية الجنائية: "الجريمة الجنائية المتعلقة بالعنف أو التهديد بالعنف أو الجريمة الجنائية الأخلاقية والانتهاكات الجنسية المرتكبة ضد أقارب من الدرجة الأولى أو الثانية من القرابة أو ضد الزوجة أو الزوجة السابقة أو ضد شخص كانت له علاقة حميمة مستمرة مع الجاني أو ضد العشير. وبالتالي، إذا ارتكبت جريمة جنائية تتعلق بالعنف أو التهديد بالعنف ضد الأشخاص المذكورين أعلاه⁽¹⁰⁾، وجب على المحكمة أن تأخذ في الاعتبار الظروف المشددة الواردة في الفقرة 15 من المادة 48 من القانون الجنائي.

52- وفي 1 كانون الثاني/يناير 2018، دخلت تعديلات القانون الجنائي حيز النفاذ لتوسيع قائمة الظروف المشددة؛ وتم اعتماد فترة تقادم طويلة بما يكفي للسماح بالشروع في إجراءات قانونية عندما تبلغ الضحية سن الرشد؛ وحددت المسؤولية الجنائية في حالة التحرش وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث والإساءة النفسية، وتم تحديث وتوسيع نطاق الأحكام القانونية المتعلقة بالضرر البدني الشديد والمتوسط. وثمة تغيير آخر هو إلغاء شرط أن تبلغ الضحية عن الجريمة من أجل الشروع في إجراءات جنائية. وبالإمكان في الوقت الراهن الشروع في الإجراءات بمجرد أن تتوفر معلومات لسلطات إنفاذ القانون عن احتمال وقوع جريمة جنائية.

53- وفي 1 كانون الثاني/يناير 2018، أدخلت تغييرات هامة على قانون إجراءات بدء نفاذ وتطبيق القانون الجنائي. وأدخلت تعديلات للتمييز في حالات الإصابة باضطرابات نفسية، وتم تحديد معايير الاضطرابات العقلية والصدمات العقلية. وهذا يزيد من حماية الأشخاص الذين لم يتعرضوا للأذى البدني ولكنهم عانوا من اضطراب عقلي أو صدمة.

54- وأثبتت الأحكام التي دخلت حيز النفاذ في 31 آذار/مارس 2014، والتي تنص على أوامر فورية في الإجراءات المدنية للحماية المؤقتة من العنف العائلي، فعاليتها في الممارسة العملية. ومنحت المحاكم الحماية من العنف في 940 حالة في 2019، مقارنة بـ 879 حالة في عام 2018، و827 في عام 2017 و626 في عام 2016. وبالإضافة إلى ذلك، صدر مرسوم في عام 2014 يمنح الشرطة سلطة إبعاد الشخص العنيف من المنزل لمدة 8 أيام كحد أقصى إذا كانت أفعاله تشكل خطراً على حياة الضحية أو صحتها أو حريتها، وقد ثبتت أيضاً فعالية هذا الإجراء. وفي عام 2019، أصدرت شرطة الدولة 672 قراراً من هذا النوع، و798 قراراً في عام 2018، و697 قراراً في عام 2017، و202 قراراً في عام 2016. ويحق للشرطة البلدية أيضاً اتخاذ مثل هذه القرارات.

55- وتنص المادة 56⁽¹⁾ من القانون المتعلق بالعلاج الطبي على ضرورة أن تقوم المؤسسة الطبية المقدمة للعلاج بإبلاغ الشرطة في غضون 12 ساعة كحد أقصى إذا وجدت سبباً يدعو إلى الاعتقاد بأن المريض قد تعرض للعنف.

56- وفي 28 تموز/يوليه 2020، اعتمدت تعديلات على لوائح "إجراءات القضاء على التهديد بالعنف وتوفير الحماية المؤقتة منه"، حيث تم توفير استمارة تتعلق بالنزاع الأسري يتعين على الشرطة تعبئتها وإرسالها إلى إدارة الخدمة الاجتماعية في غضون يوم عمل واحد.

57- وتقدم الدولة المساعدة القانونية لضحايا أي عنف بدني أو جنسي أو مالي أو سيطرة عنيفة، وفقاً لقانون المساعدة القانونية الذي تكفله الدولة، وذلك لتمكينهم من حماية حقوقهم من خلال تدابير مؤقتة بموجب الإجراءات المدنية. وهذه المساعدة تمكن الضحايا من تقديم طلب للحماية المؤقتة من العنف، أو الطعن في حكم قضائي بالرفض التام أو الجزئي لتوفير تدبير الحماية المؤقتة، أو من أجل تسوية نزاع مدني. وبالنظر إلى أن ضحايا العنف يحتاجون إلى مساعدة فورية، في إطار تقديم المساعدة القانونية، فإن إدارة المساعدة القانونية تعتبر أن هؤلاء الأشخاص وجدوا أنفسهم دون مقدمات في وضع يمنحهم من حماية حقوقهم لأسباب خارجة عن إرادتهم. وفي القضايا الجنائية، تقدم الدولة المساعدة القانونية وفقاً لقانون الإجراءات الجنائية⁽¹¹⁾.

58- وتقدم الدولة تعويضات لضحايا العنف، شريطة استيفاء الشروط الأساسية التالية: (1) إعلان الشخص ضحية عملاً بقانون الإجراءات الجنائية؛ (2) وقوع الضرر نتيجة جريمة جنائية متعمدة؛ (3) إثبات حدوث واحدة من العواقب الواردة في قانون تعويض الدولة للضحايا - وفاة الضحية أو التعرض لضرر جسدي شديد أو متوسط أو حدوث انتهاكات أخلاقية أو جنسية أو وقوع الشخص ضحية للاتجار بالبشر، أو التعرض للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أو التهاب الكبد الوبائي من النوع ب أو جيم.

59- وأنشئ خط ساخن مجاني "خدمة مساعدة ضحايا الجريمة" يقدم الدعم لمن يتعرضون للعنف. وقد وقعت إدارة المساعدة القانونية اتفاقاً مع جمعية "سكالبيس" التي تدير الخط الساخن. وتقدم هذه الجمعية، المكلفة من قبل الحكومة، الدعم العاطفي والنفسي لضحايا الجرائم، ومعلومات عن الحقوق الإجرائية للضحايا، ومعلومات عن الإدارات والكيانات المحتملة التي تقدم الدعم للضحايا، ونشر المعلومات المتعلقة بحقوق الضحايا على وسائل التواصل الاجتماعي وعبر المواقع الشبكية (بما في ذلك الموقع www.cietusajiem.lv). وترد المعلومات باللغات اللاتفية والروسية والانكليزية.

60- ومن أجل الحد من تسامح الجمهور إزاء العنف ضد المرأة والعنف العائلي، تُعقد مناسبات بصورة منتظمة لتعزيز التوعية والفهم العامين، فضلاً عن تنظيم مناسبات تهدف إلى منع العنف؛ كما تنظم دورات تدريبية للعاملين في وكالات إنفاذ القانون⁽¹²⁾.

61- وفي عام 2017، وبالتعاون مع الشرطة، نفذ مركز الموارد الخاص بالمرأة (MARTA)، ووزارة العدل، والرابطة اللاتفية لأطباء الأسر الريفية، ووزارة الرعاية الاجتماعية، مشروع "خطوة إلى الأمام: التصدي المنسق من جانب المجتمع للعنف ضد المرأة"، الذي يشارك في تمويله الاتحاد الأوروبي، بهدف مكافحة العنف ضد المرأة في لاتفيا، وتشجيع النساء على الإبلاغ وطلب المساعدة.

62- وفي الفترة 2017-2018، نفذت وزارة الرعاية مشروعين إضافيين. وعمل مشروع "خطوة إلى الأمام: التصدي المنسق من جانب المجتمع للعنف ضد المرأة" على تطوير الكفاءات المهنية للمتخصصين الذين يتصلون أو قد يتصلون، في عملهم اليومي⁽¹³⁾، بضحايا العنف العائلي أو أقاربهم. وفي الوقت نفسه، فإن الأنشطة التي نفذت كجزء من مشروع "العنف يتقش مع الصمت - حملة تعزيز عدم التسامح مطلقاً مع العنف ضد المرأة" كان هدفها تعزيز المعرفة والفهم بشأن العنف ضد المرأة والعمل على الحد من حدوث العنف في العلاقات بين الرجل والمرأة أو القضاء عليه على نحو وقائي. وفي إطار هذا المشروع، أولي اهتمام خاص للمراهقين، مما يعزز العلاقات القائمة على الاحترام والمساواة بين الفتيان والفتيات.

63- وتنظم شرطة الدولة حملات إعلامية أيضاً، مثل حملة "اخلعوا النظارات الوردية"، لتقديم معلومات عن كيفية التعرف على المعتدي وتجنب العلاقات الخطيرة. كما يتلقى أفراد الشرطة التدريب على تحسين فهمهم للعنف وكيفية اكتشافه وكيفية مساعدة ضحاياه.

واو- حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة (التوصيات 118-26 و 118-27 و 119-11 و 120-66)

64- من أجل كفالة الشرعية والموضوعية في تحديد الجرائم التي يرتكبها موظفو إنفاذ القانون والتحقيق فيها ومنعها، ولتعزيز ثقة الجمهور بالمؤسسات الحكومية، أنشئت في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2015 هيئة مستقلة يشرف عليها وزير الداخلية - مكتب الأمن الداخلي. ووظيفة هذا المكتب هي كشف الجرائم التي يرتكبها موظفو الوكالات التابعة لوزارة الداخلية والتحقيق فيها ومنعها، باستثناء جهاز أمن الدولة، فضلاً عن الجرائم الجنائية العنيفة التي يرتكبها ضباط من رتب خاصة في إدارة السجون أثناء تأدية واجباتهم، وموظفو الشرطة البلدية وموظفو شرطة الموانئ⁽¹⁴⁾.

65- ويشرف مكتب المدعي العام على التحقيقات، بما في ذلك في القضايا المعروضة على مكتب الأمن الداخلي. وينظر المدعي العام في الشكاوى المتعلقة بأفعال المحققين أو قراراتهم، وله الحق في إلغائها. والمدعي العام ملزم بأن يعطي تعليمات إلى المحققين بشأن اختيار نوع الإجراء، مثل إجراء تحقيق وفقاً للإجراء العام أو الإجراء المعجل؛ وعليه توجيه التحقيق وسير إجراءات التحقيق، إذا لم يتمكن المحقق من ضمان إجراء تحقيق هادف وتدخل بصورة غير مبررة في الحياة الخاصة للشخص أو تأخر في استكمال التحقيق. وعلاوة على ذلك، يجوز للمدعي العام أن يفحص في أي وقت مواد الإجراءات الجنائية وأن يصدر تعليمات بمبادرة منه.

66- ووفقاً للأنظمة الداخلية الصادرة عن المدعي العام، تكلف وحدة مكتب المدعي العام بفحص سير التحقيق وتقديم توجيهات إضافية، إذا لم يكتمل التحقيق في غضون 9 أشهر من بدء الإجراءات الجنائية. وتستعرض وحدة مكتب المدعي العام الشكاوى المتعلقة برفض مكتب الأمن الداخلي رفع دعوى جنائية. وهي مسؤولة أيضاً عن الإشراف على التحقيق في الإجراءات الجنائية التي بدأها مكتب الأمن

الداخلي في حال تعذر تعيين مدع عام مُشرف، في غضون 24 ساعة، عملاً بقواعد الولاية الإقليمية أو الولاية المؤسسية فيما يتعلق بالإجراءات الجنائية السابقة للمحاكمة.

67- ويكفل القانون فحص جميع شكاوى التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة من قبل هيئة مستقلة ومحاكمة الجناة المحتملين. ووفقاً للمادة 6 من قانون الإجراءات الجنائية، يُطلب من المسؤولين عن إجراء تحقيقات جنائية الشروع، في نطاق صلاحياتهم، في هذه الإجراءات عندما تُعرف أسباب بدء الإجراءات الجنائية، واستكمال التحقيق بشكل عادل. والمسؤولون عن إجراء التحقيقات الجنائية هم المحققون والمدعون العامون والقضاة وغيرهم من المسؤولين المشار إليهم في المادة 26 من قانون الإجراءات الجنائية. ويتمتع القضاة والمدعون العامون بالاستقلال في الاضطلاع بأنشطتهم.

68- ووفقاً للمادة 3 من القانون المتعلق بالإجراءات التأديبية للموظفين ذوي الرتب الخاصة العاملين في مؤسسات نظام وزارة الداخلية وإدارة السجون في لاتفيا، فإن التأديب لا يعني من المسؤولية المدنية أو الإدارية أو الجنائية. وفي الفترة بين عامي 2016 و2019، تلقت إدارة السجون اللاتفية معلومات عن حالتين محتملتين من حالات ممارسة العنف ضد سجناء من قبل مسؤولي السجن. وقد جرت عملية تفتيش، وفي كلتا الحالتين، أُحيل المسؤولون المخالفون إلى التأديب عملاً بالجزء 1 من المادة 21، والفقرة 1 من قانون المسؤولية التأديبية. وقد أبلغ رئيس الوحدة المعنية بالعقوبات التأديبية المفروضة على الموظفين من أجل إبلاغ جميع الموظفين الآخرين في الوحدة وضمان استمرار الرقابة على الانضباط في الخدمة واتخاذ التدابير اللازمة لمنع أوجه القصور التي تسببت أو يمكن أن تتسبب في انتهاكات. وعقب التفتيش تم تنظيم تدريب على الجوانب القانونية والعملية لاستخدام تدابير التقييد. وأحيلت القضايا التأديبية إلى مكتب الأمن الداخلي للبت في إمكانية اتخاذ إجراءات جنائية. وفي الفترة بين عامي 2016 و2019، أجرى مكتب الأمن الداخلي تحقيقات سابقة للمحاكمة في أربع ملاحقات جنائية تتعلق بممارسات عنف مزعوم ضد سجناء من قبل مسؤولين في إدارة السجون اللاتفية.

زاي - الأوضاع في السجون (التوصيات 118-27 إلى 118-29، و119-12)

69- في الفترة بين عامي 2016 و2020، انخفض عدد السجناء بنحو 44 في المائة، وتعود الأسباب إلى تغيرات ديمغرافية وتغيرات في السياسة الجنائية.

70- وفي الفترة بين عامي 2016 و2019، خضعت جميع السجون لأعمال تجديد مقرر وغير مقرر لتحسين الظروف المعيشية للسجناء، وظروف قضاء العقوبة، ومن أجل صيانة المرافق بصورة سليمة. ويجري التخطيط للمشاريع الكبيرة وتنفيذها كل عام، كلما أمكن ذلك⁽¹⁵⁾.

71- ويوفر مركز التدريب التابع لإدارة السجون التعليم المهني في مجال "أمن السجون". وفي الفترة 2016-2020، أكمل 819 من مسؤولي السجون هذا البرنامج. وللبرنامج عدة أهداف تعليمية ومهنية، منها مراقبة الامتثال للوائح السجون، واحترام حقوق السجناء، والحفاظ على التواصل الإيجابي، ومراعاة معايير السلوك والأخلاق. ويتناول البرنامج أيضاً قضايا حقوق الإنسان. ويؤكد التدريب على أن حقوق الإنسان تكتسي أهمية أساسية وليست نسبية⁽¹⁶⁾. وفي عام 2016، أكمل 63 من المسؤولين في مركز سجن أولان برنامج تدريب على التعامل مع المدمنين بعنوان "العمل في مركز إعادة الإدمان الاجتماعي لمساعدة سجناء يعانون من حالات إدمان"، الذي نظمته مركز التدريب التابع لإدارة السجون.

72- وتُقدّم الرعاية الصحية للسجناء وفقاً للوائح الصادرة في 2 حزيران/يونيه 2015 "إجراءات تقديم الرعاية الصحية للسجناء والمدانين". وتحدد اللوائح مقدار خدمات الرعاية الصحية التي يجب تقديمها للسجناء، وإجراءات تقديم هذه الخدمات، وإجراءات إرسال السجناء للحصول على خدمات الرعاية الصحية

في مؤسسة طبية خارج السجن⁽¹⁷⁾. وتكفل الوحدة الطبية في السجن توفير خدمات العيادات الخارجية، بينما تتم رعاية المرضى الداخليين في مستشفى السجن في لاتفيا.

73- وتُنظَّم الرعاية في العيادات الخارجية وتقدم للسجناء على نحو مماثل لأي شخص آخر مقيم في لاتفيا. وإذا كانت هناك حاجة عاجلة إلى المساعدة الطبية، فإنها تقدم على الفور. ويقوم الطاقم الطبي في السجن باستمرار برصد وتعديل أوقات انتظار الحصول على الخدمات الطبية، ويحدد أولويات تقديم الخدمات بناءً على مؤشرات طبية.

74- وتراجع مفتشية الصحة نوعية الرعاية الصحية المقدمة للسجناء حوالي 180 مرة في السنة؛ كما تجري عمليات تفتيش سنوية للمرافق الطبية في السجون للتحقق من امتثالها للمتطلبات المفروضة، وتقدم عند الضرورة توصيات يجب اتباعها؛ وتجري المفتشية عمليات تفتيش سنوية للظروف المعيشية وحالة المرافق الصحية للسجون، وتقدم توصيات عند الاقتضاء.

حاء - الاتجار بالبشر (التوصيات 6-118، و 32-118 إلى 38-118)

75- اتخذت مؤسسات الدولة المشاركة في تنفيذ السياسة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر عدداً من التدابير لمكافحته⁽¹⁸⁾. وقد شاركت هذه المؤسسات بنشاط في تثقيف المتخصصين وعامة الجمهور بشأن مخاطر وعواقب الاتجار بالبشر وسبل المساعدة في وضع حد له؛ وقد اتخذت تدابير لمكافحة مخاطر الاتجار بالبشر⁽¹⁹⁾. وعدد ضحايا الاتجار بالبشر أخذ في الازدياد، مما يشير إلى أن السلطات أصبحت أكثر قدرة على تحديد الضحايا المحتملين⁽²⁰⁾. ويتلقى جميع ضحايا الاتجار بالبشر الذين تم التعرف عليهم المساعدة والدعم وخدمات إعادة التأهيل الاجتماعي بغض النظر عن رغباتهم واستعدادهم للتعاون مع سلطات إنفاذ القانون. وبالإضافة إلى التدابير التشريعية، يقدم تدريب عملي للسلطات المعنية. وفي عام 2016، شارك 18 مدعياً في التدريب المتعلق بمنع ومكافحة الاتجار بالبشر، في حين تم تدريب 34 مسؤولاً في عام 2018⁽²¹⁾. ومنذ عام 2016، تنظم كلية الشرطة يوماً سنوياً تحت عنوان "الاتجار بالبشر اليوم، أشكاله والوقاية منه". والغرض من هذا اليوم هو توفير معرفة نظرية لموظفي الشرطة ومساعدتهم على تطوير المهارات العملية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر ومنعه.

76- وفي 23 آذار/مارس 2016، دخلت حيز النفاذ التعديلات على قانون الإجراءات الجنائية الرامية إلى اعتماد لوائح وضمانات إضافية لضحايا الاتجار بالبشر. ووفقاً للمادة 96⁽¹⁾ من قانون الإجراءات الجنائية، يدخل ضحايا الاتجار بالبشر في فئة "الضحايا المشمولين بحماية خاصة". ويحق للضحايا المشمولين بحماية خاصة المشاركة في أنشطة التحقيق، بموافقة المحقق، ما لم تكن هناك إجراءات جنائية قد بدأت ضده أو أُلقي القبض عليه أو كان مشتبهاً فيه أو متهماً بارتكاب جريمة. ويحق للضحايا المشمولين بحماية خاصة طلب وتلقي معلومات عن مرتكب الجريمة إذا أُطلق سراحه أو هرب من السجن أو السجن، إذا كان ذلك قد يعرض الضحية للخطر ولا يمكن أن يسبب خطراً على الجاني. ويجوز تقديم هذا الطلب إلى حين اتخاذ القرار النهائي في الإجراءات الجنائية. وتنص المادة 151⁽¹⁾ من قانون الإجراءات الجنائية على أن الضحية التي تتمتع بحماية خاصة تستجوب في غرفة منفصلة مخصصة لهذا الغرض، أو دون حضور أشخاص آخرين غير معينين. ويتولى استجواب ضحية الاتجار بالبشر محقق من نفس نوع الجنس. ويمكن صرف النظر عن ذلك بموافقة الضحية أو ممثلها.

77- ويحق لضحايا الاتجار بالبشر الحصول على تعويض من الدولة وفقاً لقانون تعويض الدولة للضحايا.

78- ويبلغ الحد الأقصى للتعويض الذي يدفع للضحية ما يعادل الحد الأدنى للأجور لمدة خمسة أشهر. ويحدد مبلغ التعويض المقدم من الدولة حسب معدل الحد الأدنى للأجر الشهري المعمول به وقت الاعتراف بأن الشخص ضحية للاتجار بالبشر. وفي 1 كانون الثاني/يناير 2019، زاد مبلغ التعويض المقدم من الدولة لضحايا الاتجار بالبشر من 70 إلى 90 في المائة (من الحد الأقصى للتعويض المقدم من الدولة). ويجب أن يُرسل طلب التعويض المقدم من الدولة إلى إدارة المساعدة القانونية في غضون ثلاث سنوات من تاريخ الاعتراف بأن الشخص كان ضحية للاتجار أو من تاريخ علمه بهذا الحق⁽²²⁾.

طاء - حرية الرأي والتعبير (التوصية 118-41)

79- وضعت المبادئ التوجيهية للسياسة الإعلامية في لاتفيا للفترة 2016-2020 من أجل تعزيز وسائط الإعلام. وهي وثيقة متوسطة الأجل لتخطيط السياسات، وتحدد تهيئة بيئة إعلامية قوية ومتنوعة ومهنية وشفافة ومستدامة ومستقرة، باعتبار ذلك هدف رئيسي للسياسة المتعلقة بوسائط الإعلام. وكجزء من المهام المحددة في المبادئ التوجيهية، أنشئ صندوق لدعم وسائل الإعلام في عام 2017، بهدف تقديم الدعم لوسائل الإعلام من أجل وضع محتوى إعلامي يكتسي أهمية اجتماعية. وقدم الدعم لـ 220 مشروعاً في هذا الإطار خلال الفترة 2017-2019، حيث خصص مبلغ 3,5 مليون يورو من ميزانية الدولة.

ياء - الحق في الخصوصية (التوصية 120-68)

80- تكفل المادة 96 من الدستور الحق في احترام الحياة الخاصة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عملت لاتفيا على تحسين تشريعاتها المتعلقة بحماية البيانات الشخصية.

81- وبدأ في لاتفيا منذ 25 أيار/مايو 2018 إنفاذ لائحة الاتحاد الأوروبي 679/2016 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي في 27 نيسان/أبريل 2016 بشأن حماية الأفراد فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية وحرية نقل هذه البيانات (اللائحة العامة لحماية البيانات). وتحدد هذه اللائحة معياراً عالمياً جديداً لحماية البيانات وترسي مبدأ "افتراض حماية البيانات". وتكفل لاتفيا، بوصفها دولة عضو في الاتحاد الأوروبي، الامتثال لللائحة حماية البيانات المتعلقة بالخصوصية وحماية البيانات الشخصية بما يتفق مع حقوق الإنسان المعترف بها دولياً.

82- وحماية البيانات الشخصية واحترام الحياة الخاصة من الحقوق الأساسية الهامة. وقد اعتمدت لاتفيا تشريعات بشأن حالات محددة لمعالجة البيانات الشخصية، مع مراعاة مبادئ معالجة البيانات - الشرعية، والصدق والشفافية، والتجرد من الغرض، وتقديم الحد الأدنى من البيانات، وتحري الدقة، ومراعاة القيود المفروضة على حفظ البيانات، والتخلي بالنزاهة ومراعاة السرية. ودخل قانون معالجة البيانات الشخصية حيز التنفيذ في 5 تموز/يوليه 2018، وقانون معالجة البيانات الشخصية في سياق الإجراءات الجنائية والإجراءات الإدارية، في 5 آب/أغسطس 2019.

كاف - النظام القضائي والحق في محاكمة عادلة (التوصيتان 118-12 و 118-39)

83- أدخلت لاتفيا إصلاحات على نظامها القضائي، مما حسن من كفاءته وقدرته على ضمان الحق في محاكمة عادلة.

84- لقد اكتمل إصلاح النظام القضائي في عام 2018 وكان الغرض منه إرساء سوابق قضائية متسقة فيما يتعلق بفئات محددة من القضايا، وموازنة عبء القضايا في المحاكم، وتمكين القضاة من

التخصص في أنواع محددة من القضايا، لضمان توزيع القضايا بطريقة غير مرتبة سلفاً. ومنذ عام 2015، تم تخفيض عدد المحاكم ومكاتب تسجيل الأراضي في لاتفيا بنسبة 74 في المائة - من 34 محكمة إلى 9 محاكم (محلية) تعمل حالياً في البلد.

85- وكان في لاتفيا قبل عملية الإصلاح عدد كبير نسبياً من المحاكم الصغيرة التي تضم 3 إلى 5 قضاة؛ وفي الوقت الراهن، تضم كل محكمة من المحاكم المحلية التسع نحو 30 قاضياً. ووجود عدد كاف من القضاة المتخصصين يسمح بتوزيع القضايا على القضاة دون ترتيب مسبق. وتؤدي زيادة التخصص إلى تحسين نوعية أحكام المحاكم وتعزيز اتساق السوابق القضائية، كما أن توزيع القضايا دون ترتيب مسبق يكفل حياد القضاة.

86- ومُدد حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، تطبيق المادة 32⁽¹⁾ من قانون الإجراءات المدنية، التي تنص على أنه يجوز في حالات استثنائية إحالة قضية ما إلى محكمة أخرى إذا كان من الممكن تعجيل النظر فيها. وتبين الممارسة أن الهدف من هذا الحكم المتمثل في ضمان الحق في محاكمة عادلة في غضون فترة زمنية معقولة، قد تحقق بنجاح. وقد أدى استخدام هذا الحكم إلى تقليص الوقت بين بدء النظر في القضية وعقد جلسات الاستماع الأولى في جميع المحاكم، ولا سيما في المحكمة المحلية في ريغا.

87- وطوّرت لاتفيا نظاماً إلكترونيّاً لإدارة القضايا من أجل توزيع القضايا بالتساوي. والغرض منه هو إتاحة النظر في القضايا في غضون فترة زمنية معقولة، وتعزيز الثقة في الجهاز القضائي، وزيادة توافر المحاكم، وزيادة قدرة المحاكم وكفاءتها. ويتيح هذا النظام تحليل المعلومات المتعلقة بالمحاكمة، والقضايا التي ينظر فيها قاض معين، وفئات معينة من القضايا، والحصول على معلومات عامة عن مدة إجراءات المحكمة، والتقدم المحرز في القضية، والمقارنة بين المحاكم.

88- وبدأ في عام 2018 تنفيذ مشاريع المرحلة الأولى من البرنامج الإلكتروني للقضايا - تحسين التحقيقات وإجراءات المحاكم. وتخطط إدارة المحكمة لتنفيذ مشروع "تطوير نظام معلومات للمحاكم" بحلول الربع الأول من عام 2021، والهدف الرئيسي هو إنشاء عملية تقاضي إلكترونية موحدة وفعالة، وتقليل فترة الإجراءات القضائية وضمان توافر المعلومات وشفافيتها. ويهدف المشروع إلى إنشاء عملية تقاضي إلكترونية فعالة وموحدة، والتبادل الفعال للمعلومات بين المحاكم والمتقاضين ونظم المعلومات الأخرى المتعلقة بالإجراءات القانونية، فضلاً عن تحسين نظام المعلومات القضائية عن طريق إيجاد حلول جديدة لتقاسم المعلومات واستخدامها.

89- وينص قانون السلطة القضائية على ضرورة أن يحسن القضاة معارفهم طوال حياتهم الوظيفية. ويوفر مركز التدريب القضائي في لاتفيا التدريب المهني للقضاة وموظفي المحاكم. ويقوم التدريب على احتياجات القضاة، والتعديلات الأخيرة للقانون، وتوصيات وزارة العدل. كما تُراعى التوصيات الدولية عند إعداد التدريب.

لام- سياسة المواطنة والتجنيس (التوصيات 118-55 إلى 118.57، و 118-61، و 120-45، و 120-78، و 120-79، و 120-81، و 120-82، و 120-84)

90- في 17 تشرين الأول/أكتوبر 2019، اعتمد البرلمان قانون التوقف عن منح الأطفال صفة 'غير مواطن'. وبالتالي، واعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2020، فإن جميع الأطفال المولودين في لاتفيا يحصلون تلقائياً على الجنسية اللاتفية، ما لم يقرر والدا الطفل اختيار جنسية بلد آخر لطفلهما وما لم يكن الطفل قد حصل على جنسية بلد آخر. وهذا القانون يضع حداً لمنح الأطفال حديثي الولادة صفة 'غير مواطن'.

91- وحققت لاتفيا جميع الشروط الأساسية التي تكفل حصول غير المواطنين على الجنسية اللاتفية عن طريق تيسير إجراءات التجنس، فضلاً عن تنفيذ حملات إعلامية بهذا الشأن. وقد انخفض عدد غير المواطنين من 29 في المائة (حوالي 735 000 شخص) في عام 1995، عندما بدأت عملية التجنس، إلى 10 في المائة (212 814)⁽²³⁾. وينخفض عدد غير المواطنين بمعدل 8 000 إلى 10 000 شخص سنوياً.

92- وفي عام 2019، أطلق مشروع صندوق الاتحاد الأوروبي، الذي يتوخى وضع حلول إلكترونية لاختبار مهارات اتقان اللغة اللاتفية والمعرفة الأساسية بدستور لاتفيا، والنشيد الوطني، وتاريخ لاتفيا وثقافتها، وتنظيم حملات إعلامية للمجموعة المستهدفة المحددة في التوصية.

93- وتنظم المدن الرئيسية في لاتفيا بانتظام أياماً إعلامية لتزويد غير المواطنين وغيرهم من المجموعات بمعلومات عن إجراءات التجنس. ويجري اطلاع الأشخاص المهتمين على إجراءات التجنس وتمكينهم من اختبار معارفهم استعداداً لاجتياز امتحان التجنس. ويُطلع غير المواطنين بانتظام على خيارات الحصول على الجنسية اللاتفية، عن طريق إجراءات التسجيل والإقرار والتجنس.

94- وإذا رُفض منح الشخص الجنسية، يجوز له الطعن في الرفض أمام رئيس مكتب شؤون المواطنة والهجرة. ويجوز الطعن في قرار رئيس المكتب أمام المحاكم الإدارية. وفي بعض الحالات، إذا كان الرفض مرتبطاً بتهديدات للأمن الوطني والعام، يجوز الطعن أمام المدعي العام الذي يكون قراره نهائياً.

ميم- الحق في الرعاية الصحية (التوصيتان 118-46 و 120-65)

95- وفقاً للمادة 3 من قانون العلاج الطبي، تُمنح الأولوية لتوفير العلاج الطبي للحوامل والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة. وتمت الموافقة في 6 حزيران/يونيه 2018 على "خطة تحسين صحة الأم والطفل للفترة 2018-2020"، استناداً إلى إطار سياسة "الصحة عام 2020" الصادر عن منظمة الصحة العالمية. والغرض من الخطة هو تحسين صحة الأم والطفل عن طريق تعزيز الصحة والوقاية من الأمراض، فضلاً عن توفير التشخيص والعلاج المبكر وإعادة التأهيل.

96- ويجري تنفيذ خدمات جديدة للرعاية الصحية تتعلق بصحة الأمهات والأطفال، وتحسين البنية التحتية للمرافق الطبية، واعتماد شروط أكثر صرامة لتحقيق الجودة. ومنذ 1 تشرين الأول/أكتوبر 2019، تمول الدولة توفير التطعيم ضد الإنفلونزا للحوامل والأطفال دون سن الثانية، مما يؤدي إلى زيادة الطلب على اللقاحات. ويجري توسيع نطاق الفحوص المخصصة للحوامل فوق سن 35 سنة، لأن الحمل في هذه السن ينطوي على مخاطر أكبر للإصابة بالأمراض.

97- وقد أدت التدابير المتخذة لمنع وفيات الأمهات والأمراض إلى تحسين الحالة. وعلى سبيل المثال، زادت الرعاية السابقة للولادة التي تقدم قبل الأسبوع الثاني عشر من الحمل من 90,9 في المائة في عام 2016 إلى 91,9 في المائة في عام 2018. وزاد عدد الحوامل اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و17 سنة اللاتي يحصلن على الرعاية السابقة للولادة من 1 في المائة في عام 2016 إلى 1,4 في المائة في عام 2018⁽²⁴⁾.

98- وتنص المادة 111 من الدستور على أن "الدولة تحمي صحة الإنسان وتضمن مستوى أساسياً من المساعدة الطبية للجميع". ويعزز قانون حقوق المرضى العلاقات الإيجابية بين المرضى ومقدمي الرعاية الصحية، ويشجع على مشاركة المرضى مشاركة نشطة في الرعاية الصحية، مما يمكنهم من إعمال وحماية حقوقهم ومصالحهم.

99- ووفقاً لقانون حقوق المرضى، يحق للمريض الذي يُدخل إلى مستشفى للأمراض النفسية أن يقدم شكوى إلى هيئة التفتيش الصحي بشأن القرارات المتخذة أثناء الإجراءات الإدارية والإجراءات الفعلية، مثل قانونية الإجراءات الطبية وطرق العلاج⁽²⁵⁾.

100- ووفقاً للمادة 68 من قانون العلاج الطبي، يجوز تقديم الرعاية النفسية إلى المريض دون موافقته، إذا كان يشكل خطراً على نفسه أو على الآخرين، ورأى معالج طبي أن من المحتمل أن يعرض نفسه أو شخصاً آخر للإصابة بأذى، أو إذا كان المريض غير قادر على الاهتمام بنفسه، ورأى معالج أن من المحتمل تعرض صحته لتدهور خطير.

101- وتتص المادة 69⁽¹⁾ على أنه في حال وجود خطر مباشر من أن يتسبب المريض في إلحاق أذى جسدي بنفسه أو بأشخاص آخرين بسبب اضطراب عقلي، أو إذا كان المريض قد تصرف بعنف تجاه أشخاص آخرين ولا يمكن وضع حد للتهديد عن طريق الإقناع اللفظي، يجوز لمستشفى الرعاية النفسية أن يستخدم تدابير تقييد أو أدوية مهدئة أو يضع المريض في جناح للمراقبة. ولا يجوز تطبيق تدابير التقييد إلا إذا كان المريض في الرعاية النفسية للمرضى الداخليين دون موافقته، أو إذا كان مستشفى العلاج النفسي قد قرر تنفيذ تدابير طبية قسرية في المستشفى.

102- ولدى مستشفيات الطب النفسي قواعد داخلية بشأن الأشياء المحظورة والقيود المفروضة على المرضى. وتحدد هذه القواعد تدابير التقييد المتعلقة بالمرضى الداخليين الذين أدخلوا المستشفى دون موافقتهم، وتدابير التقييد المتعلقة بالمرضى الذين يخضعون للعلاج الإلزامي. ويحق للمريض أن يطلب من رئيس المرفق الطبي مراجعة قرار الطبيب فيما يتعلق باستخدام تدابير تقييدية أو منع المريض من مقابلة أقاربه، وينبغي اتخاذ قرار بهذا الشأن في غضون سبعة أيام. ويجوز للمريض أن يقدم لمفتشية الصحة، في غضون شهر واحد، اعتراضه على قرار رئيس المرفق الطبي، ويتعين على المفتشية أن تفحص الطلب في غضون 20 يوماً. ويجوز للمريض أن يطعن في قرار مفتشية الصحة، في غضون شهر واحد، أمام المحكمة المحلية. ويكون حكم المحكمة المحلية نهائياً.

نون - حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (التوصيات 47-118 و 48-118 و 13-119 و 73-120)

103- اتخذت لاتفيا عدداً من التدابير لتوفير الأجهزة التقنية المساعدة للأشخاص ذوي الإعاقة، وتحسين البيئة المتاحة للأشخاص ذوي القدرة المحدودة على الحركة، وتحسين توافر التعليم والمشاركة في الحياة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة.

104- وتوفر الأجهزة المساعدة عن طريق مركز الأجهزة التقنية المساعدة التابع لمركز فايفاري الوطني لإعادة التأهيل ومكاتبه الفرعية في ريزيكن وكولديغا. وتتكفل رابطة المكفوفين في لاتفيا بتوفير الأجهزة المساعدة للمكفوفين، بينما تتكفل رابطة الصم في لاتفيا بتوفير الأجهزة المساعدة للصم. ولكل من هاتين الرابطتين مكاتب فرعية تغطي جميع مناطق لاتفيا، مما يضمن توافر هذه الأجهزة المساعدة في جميع أنحاء البلد. ولتيسير الحصول على هذه الأجهزة، يقدم طبيب الأسرة أو مرفق طبي تقييماً بهذا الشأن. والوثائق اللازمة لطلب الحصول على الأجهزة يمكن إرسالها عن طريق البريد، وهناك حالات معينة تستوجب الحضور شخصياً. ويمكن توصيل الأجهزة المساعدة إلى المنزل مقابل رسوم. وثمة زيادة تدريجية في كمية وأعداد المستفيدين من هذه الأجهزة. وعدد أجهزة المساعدة التي تم تسليمها بلغ 17 244 جهازاً في عام 2016، 18 592 في عام 2017، 19 406 في عام 2018، 26 723 في عام 2019⁽²⁶⁾. ويُجرى تحسين نطاق توفير الأجهزة المساعدة الممولة من الدولة والخيارات المتاحة لتسليمها للمستفيدين.

105- وفي عام 2018، قامت وزارة الرعاية الاجتماعية بالتعاون مع المنظمة اللاتفية للأشخاص ذوي الإعاقة "SUSTENTO" بوضع ونشر مبادئ توجيهية بشأن إمكانية الوصول إلى المباني والمجالات العامة، وإلى الأماكن العامة في الهواء الطلق. وتشتمل هذه المبادئ التوجيهية على شروط إلزامية لتهيئة بيئة بحيث يمكن للأشخاص ذوي القدرة المحدودة على التنقل الوصول إليها، وقد وضع هذه التوصيات خبراء وزارة الرعاية ووزارة الاقتصاد.

106- وفي 12 آذار/مارس 2019، وافق مجلس الوزراء على "خطة الفترة 2019-2021 بشأن تهيئة بيئة تيسيرية لذوي الإعاقة في لاتفيا". وتبين الخطة عمل الحكومة على تهيئة هذه البيئة وتعهدوا بالوفاء بالتزاماتها الدولية. والهدف من الخطة هو زيادة عدد الخدمات الرقمية وتوفير مبان عامة وأماكن خارجية تكون متاحة للجمهور، ويمكن لجميع الفئات الاجتماعية الوصول إليها، بمن في ذلك الأشخاص ذوو الإعاقة، ويتم إنشاؤها على أساس مبادئ التصميم الذي يراعي احتياجات الجميع.

107- وتنفذ عدة بلديات مبادرات خاصة بها، وتوفر الدعم المالي تهيئة بيئة ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك مثلاً عن طريق التكيف بين مساكنهم واحتياجاتهم.

108- وزاد عدد الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة الذين يدرسون مناهج التعليم العام في مدارس عامة، من 440 طالباً في العام الدراسي 2016-2017 إلى 1 839 في العام الدراسي 2018-2019. وفي 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، وافق مجلس الوزراء على لائحة تحديد متطلبات المدارس العامة لتمكين من قبول الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة. وبدأ تنفيذ هذه اللائحة في 1 أيلول/سبتمبر 2020، وجرى توسيع نطاق تدابير الدعم المقدمة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة كجزء من عملية التعليم. ويتم على أساس الاحتياجات الخاصة لكل طفل تحديد مبادئ تنظيم عملية التدريس، وتدابير الدعم الشخصي، ووسائل التعلم والوسائل التقنية لتهيئة بيئة التعلم، واختيار الموظفين اللازمين لتقديم الدعم⁽²⁷⁾.

109- وفي سياق توفير التعليم الشامل للجميع، يتم التركيز بشكل خاص على التشخيص المبكر للاحتياجات الخاصة للطفل، ولذلك فإن اللوائح تتضمن شرط توفير تدابير الدعم للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة كجزء من مناهج التعليم قبل المدرسي.

110- وتنص المادة 101 من الدستور على أن لكل مواطن في لاتفيا الحق في المشاركة في سير أعمال الدولة والحكومة المحلية، والعمل في دوائر الخدمة المدنية، وفقاً للصيغة التي ينص عليها القانون. ولا ينص قانون الانتخابات البلدية وقانون الانتخابات البرلمانية على اختلاف في معاملة الأشخاص ذوي الإعاقة فيما يتعلق بالمشاركة في الحياة السياسية. ويجوز انتخاب شخص من ذوي الإعاقة لعضوية المجلس البلدي والبرلمان الوطني. وتنص المادة 32 من قانون الانتخابات البلدية على أنه "إذا لم يتمكن الأشخاص من الوصول إلى مراكز الاقتراع بسبب حالتهم الصحية، تقوم لجنة الاقتراع، بناء على مذكرة خطية من الشخص أو المفوض [...] بتمكين الشخص من التصويت في مكان إقامته". كما ينص قانون الانتخابات البرلمانية (المادة 24) على إمكانية التصويت خارج مراكز الاقتراع، بما في ذلك في مكان إقامة الشخص يتعذر عليه الوصول إلى مركز الاقتراع لأسباب صحية.

سين - حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية وإدماجهم (التوصيات 118-49 إلى 118-51، و118-54 و120-74 إلى 120-76)

111- تنص المادة 114 من الدستور على أن للأشخاص المنحدرين من أقليات إثنية الحق في الحفاظ على لغتهم وهويتهم العرقية والثقافية وتطويرها. وتحظر المادة⁽³⁾ من قانون التعليم المعاملة المختلفة على أساس الوضع المالي أو الاجتماعي أو العرقي أو على أساس الخلفية القومية أو العرقية أو نوع

الجنس أو الآراء الدينية والسياسية أو الحالة الطبية أو العمل أو مكان الإقامة، في سياق أعمال الحق في التعليم. ولا توجد قيود على الطلاب المنتمين إلى أقليات إثنية فيما يتعلق بالحصول على تعليم جيد في لاتفيا. وفي الوقت نفسه، تواصل لاتفيا ضمان قدرة الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية على الحفاظ على لغتهم وثقافتهم وتطويرهما وفقاً للأحكام المحددة التي تنظم النسبة المئوية لاستخدام لغات الأقليات في كل مستوى من مستويات التعليم.

112- وتمول لاتفيا مناهج تعليم الأقليات العرقية بسبع لغات: الروسية والبولندية والبيلاروسية والأوكرانية والاستونية والليتوانية والعبرية. وهناك العديد من مدارس الأقليات العرقية في لاتفيا التي تتعاون مع الدول الأم ومدارسها، حيث تحصل على مختلف المؤلفات والمواد التعليمية من أجل تحسين عملية التعليم⁽²⁸⁾.

113- وتقدم الدولة دعماً متعدد الأوجه للأشخاص المنتمين إلى أقليات إثنية لتمكينهم من الحصول على التعليم والمحافظة على ثقافتهم التقليدية وتطويرها. وتعمل وزارة الثقافة على دعم المشاركة المدنية للأقليات العرقية، فضلاً عن الحفاظ على هويتها الثقافية وتطويرها. ويشترك ممثلو الأقليات العرقية في وضع السياسات؛ وهناك لجنة استشارية من ممثلي المنظمات غير الحكومية للأقليات العرقية تتعاون بنشاط مع وزارة الثقافة. ويرصد لدعم الأقليات العرقية ما لا يقل عن 20 في المائة من الميزانية السنوية المخصصة لوزارة الثقافة لعملية الإدماج الاجتماعي.

114- وتتخذ بانتظام تدابير لتشجيع الاندماج الاجتماعي الناجح والمشاركة المدنية للأشخاص المنتمين إلى أقليات إثنية، ويقدم الدعم في الوقت نفسه لتعزيز هوية الأقليات العرقية، والحفاظ على تراث ثقافتها، ومن أجل المساعدة على الحفاظ على الحوار بين الثقافات. وتنظم مننديات سنوية للأقليات العرقية منذ عام 2013، وهي تضم حوالي 200 منظمة غير حكومية خاصة بالأقليات العرقية، وممثلين حكوميين وخبراء وجهات أخرى من جميع مناطق لاتفيا. ويوافق المجلس الاستشاري للأقليات العرقية على نتائج المننديات التي تشكل أساساً لتنظيم مناسبات جديدة من ميزانية العام المقبل، وتصبح المننديات بالتالي آلية لها تأثير حقيقي على تعزيز الثقة والتعاون المتبادلين.

115- ويقدم الدعم إلى الطلاب وبرنامج إدماج الشباب "بصمات أوروبا في لاتفيا"، الذي يشارك فيه حوالي 1 000 مراهق من مدارس الأقليات كل عام. ويجري تنفيذ برنامج "سفراء الثقافة اللاتفية"، ويقدم الدعم بانتظام للمناسبات الثقافية للأقليات العرقية التي تنظمها رابطة الاتحادات الثقافية الوطنية في لاتفيا، بما في ذلك مهرجان "متحدون في التنوع". وفي الفترة 2014-2018، قدم الدعم لزهاء 220 مشروعاً لتعزيز الحوار بين الثقافات وهويات الأقليات العرقية كجزء من برنامج الدعم الإقليمي للمنظمات غير الحكومية في لاتفيا. وشارك نحو 30 000 شخص في مختلف الفعاليات.

116- وتقدم المساعدة لتطوير الحياة الثقافية للأقليات العرقية، ولدعم أنشطة المجموعات الفنية للأقليات العرقية والمخيمات الإبداعية التي تنظمها الرابطات الثقافية. وتم دعم مشاركة المجموعات الثقافية للأقليات العرقية في مهرجان البلطيق الدولي للفولكلور في عام 2018 وفي مهرجان الأغنية والرقص اللاتفية. ويقدم الدعم للحفاظ على التراث الثقافي غير المادي للأقليات العرقية، مثل الدورات التدريبية المهنية، وحلقات العمل، والمخيمات، والمناسبات النهائية الإبداعية لرؤساء المجموعات الثقافية للأقليات العرقية.

117- وفي 17 تموز/يوليه 2018، وافق مجلس الوزراء على خطة الفترة 2019-2020 بشأن سياسة الهوية الوطنية والمجتمع المدني والاندماج. ومن أجل إشراك السكان في حل القضايا الهامة للمجتمع، تشمل الخطة تقديم الدعم لمشاركة الأقليات العرقية، مثل تقديم المساعدة إلى المنظمات غير الحكومية للأقليات العرقية، والتعاون المتبادل والحوار بين الثقافات. وتتوخى الخطة أيضاً تنظيم مناسبات إعلامية تعزز فهم الجمهور للفئات المعرضة لخطر التمييز وتحث على التسامح.

عين - حقوق وإدماج الروما (التوصيتان 118-52، و118-53)

- 118- في سبيل التصدي لاستبعاد الروما وتعرضهم للتمييز، يجري تنفيذ عدد من التدابير لإدماج الروما وحماية ثقافتهم ومصالحهم بالتنسيق مع المنظمات المدنية للروما، كما يجري التعاون مع الوكالات الحكومية التي تشارك في المسؤولية عن المجالات الرئيسية لإدماج الروما - التعليم والعمل والصحة والسكن.
- 119- وتواصل لاتفيا تنفيذ تدابير سياسة إدماج الروما في إطار سياسة الهوية الوطنية والمجتمع المدني والإدماج⁽²⁹⁾. ويعمل المجلس الاستشاري للسياسات المتعلقة بإدماج الروما على أساس منتظم بهدف تشجيع إدماج الروما في لاتفيا وتقييم تنفيذه، وتعزيز التعاون بين طائفة الروما والمؤسسات الحكومية، وتشجيع مجتمع الروما على المشاركة في الحياة المدنية. ويضم أعضاء المجلس ممثلين عن المنظمات غير الحكومية للروما، فضلاً عن منظمات غير حكومية أخرى تعمل بنشاط في مجال إدماج الروما.
- 120- وتنفذ وزارة الثقافة مشروع "منبر الروما في لاتفيا" الذي يشجع التعاون والحوار بين ممثلي المجتمع المدني للروما والحكومات المحلية والسلطات البلدية، فضلاً عن الشركاء الاجتماعيين، ويشجع على المشاركة الفعالة في سياسة إدماج الروما وتنسيقها على نحو أفضل. وشارك في المشروع أكثر من 930 شخصاً، منهم 509 ممثلين عن هيئات وطنية وبلدية ومنظمات غير حكومية غير تابعة للروما، و10 خبراء دوليين، فضلاً عن 492 ممثلاً عن الروما من 25 مدينة في لاتفيا.
- 121- ويعمل وسطاء الروما في خمس مدن في لاتفيا منذ عام 2017⁽³⁰⁾. وتتمثل المهمة الرئيسية للوسطاء في تشجيع ودعم الحوار بين أسر الروما والمؤسسات البلدية ومتخصصين من الوكالات الحكومية في مجالات التعليم والقضايا الاجتماعية والعمالة وحقوق الأطفال، وما إلى ذلك. ويحدد وسطاء الروما حالة مجتمع الروما والقضايا المحلية المتعلقة بمواضيع الساعة، ويساعدون على إيجاد الحلول المناسبة لإدماج الروما المعرضين لخطر الفقر وإدماجهم في المجتمع، وذلك بالتعاون مع السلطات المعنية بالشؤون الاجتماعية والتعليمية وغيرها من السلطات. وعلاوة على ذلك، يقوم وسطاء الروما بانتظام بإبلاغ السكان المحليين من الروما بفرص الدعم الاجتماعي، مثل بعض تدابير عن طريق الصندوق الاجتماعي الأوروبي وخدمات الدعم التي تقدمها الحكومات البلدية، وتحفيز الروما على الحصول على التعليم، والانضمام إلى سوق العمل، والمشاركة في المناسبات الثقافية والشبابية.
- 122- ويشجع الوسطاء أيضاً على إدماج أطفال الروما في التعليم، ويرتبون اجتماعات منتظمة مع ممثلي السلطات التعليمية البلدية وأولياء أمور أطفال الروما، علاوة على إجراء دراسات لمعرفة الأوضاع المحلية الفعلية لتعليم أطفال الروما، كلما أمكن ذلك.
- 123- وتشير البيانات⁽³¹⁾ إلى أن العام الدراسي 2018-2019 شهد التحاق 858 تلميذاً من الروما (0,4 في المائة من مجموع عدد التلاميذ) بمرافق التعليم العام (407 بنات و451 صبياً)⁽³²⁾.
- 124- ولتعزيز إدماج التلاميذ الروما في نظام التعليم في لاتفيا، لا توجد فصول دراسية منفصلة لتلاميذ الروما في المدارس منذ العام الدراسي 2013-2014. ولا توجد حالياً مدارس في لاتفيا يشكل فيها تلاميذ الروما الأغلبية مقارنة بالأطفال من أصول أخرى. واتخذت تدابير دعم للحد من تهميش الروما في التعليم وتعزيز إدماجهم في العملية التعليمية. وعلاوة على ذلك، فإن التلاميذ الروما الذين يعانون من مشاكل في التعلم سيجري إدماجهم في مرافق التعليم العام عن طريق توفير تدابير دعم لمعالجة هذه المشكلات.
- 125- ونظمت البلديات اللاتفية في عام 2017 حلقات عمل عملية بعنوان "تحسين الحالة الاجتماعية لأسر الروما على المستوى المحلي" من أجل توسيع معارف الأخصائيين على صعيد البلديات في مجال إدماج الروما، وتحسين إمكانية حصول الروما على الخدمات الاجتماعية وتدابير الدعم التي تقدمها

السلطات البلدية، وللإعلام بأنشطة الدعم التي ينفذها صندوق الاتحاد الأوروبي للدعم الهيكلي المتاحة من أجل الحد من مخاطر تسرب الأطفال والمراهقين (بمن فيهم الروما) من المدارس.

126- نُظمت في عام 2018 حلقة دراسية بعنوان "تحسين فرص وصول الروما إلى سوق العمل" بناءً على توصيات من ممثلي المجتمع المدني للروما، بهدف تعزيز التعاون بين أرباب العمل والشركاء الاجتماعيين والموظفين المحتملين من الروما، وتعزيز تبادل المعلومات والخبرات بشأن إشراك الروما في سوق العمل. وتناولت الحلقة الدراسية حالة الروما في سوق العمل، وتقاسمت الممارسات الجيدة فيما يتعلق باستيعاب الروما في سوق العمل، والتدابير المتخذة لمساعدة الروما على المشاركة في سوق العمل على نحو أكثر فعالية. وشارك في المشروع أيضاً أخصائيون من الوكالة الحكومية للتشغيل. وتم إعداد تقرير عن نتائج المشروع وتوصيات عملية من أجل مواصلة العمل وتحسين التعاون. واستناداً إلى هذه التوصيات، من المزمع وضع تدابير دعم لاستيعاب الروما في سوق العمل وإنشاء شبكة من أصحاب العمل والمؤسسات المستعدة لتعزيز توظيف الروما.

127- و"الوائح التنظيمية المتعلقة بفئات الأفراد المعرضين لخطر الاستبعاد الاجتماعي، وإجراءات منح وتسجيل ورصد حالة المشاريع الاجتماعية"، تعتبر الروما ضمن الفئات المعرضة لخطر الاستبعاد الاجتماعي.

فء - حقوق وادماج اللاجئين وطالبي اللجوء (التوصيات 118-58 إلى 118-60، و120-43، و120-87 إلى 120-95)

128- دخل قانون اللجوء الجديد حيز النفاذ في 19 كانون الثاني/يناير 2016. ويعامل اللاجئون والأفراد الذين لهم أوضاع أخرى معاملة متساوية مع مواطني لاتفيا من أجل تأمين احتياجاتهم الأساسية. ويجري تقييم دقيق للمعلومات المتعلقة بكل ملتمس لجوء وظروفه الخاصة لمنع الأفعال التي من شأنها أن تعرض ذلك الشخص للخطر⁽³³⁾. وتُحترم حقوق الفئات الضعيفة احتراماً كاملاً.

129- وينص قانون اللجوء على وجوب مراجعة حالة كل طلب لجوء على حدة وبموضوعية وإنصاف، باستخدام معلومات دقيقة ومحدثة تم الحصول عليها من مصادر مختلفة. ويكفل هذا المبدأ وإمكانية الطعن في القرارات المتخذة في إجراءات اللجوء توفير ضمانات كافية لمنع اتخاذ قرارات تمييزية في إجراءات اللجوء.

130- وتنص المادة 3 من قانون اللجوء على مبدأ عدم الإعادة القسرية.

131- وينص قانون اللجوء أيضاً على إمكانية الطعن في أمر الاحتجاز، وعلى إجراء مراجعة قضائية وتقديم المساعدة القانونية من جانب الدولة. وخلال إجراءات الاستئناف، تقدم لاتفيا المساعدة القانونية المجانية والتمثيل القانوني لطلالبي اللجوء واللاجئين والأشخاص الذين لهم أوضاع أخرى. ويحق لطلالبي اللجوء الحصول على مساعدة قانونية تكفلها الدولة في حدود المبلغ المحدد بموجب القانون، للطعن في القرارات التي تتخذ أثناء إجراءات اللجوء، إذا كان طالب اللجوء يفتقر إلى الموارد اللازمة لذلك.

132- وينظم قانون الهجرة حالات احتجاز الرعايا الأجانب. ووفقاً للقانون، فإن منع الاحتجاز لا يقتصر على الأشخاص المشمولين بالحماية الدولية فحسب. ووفقاً للتشريعات الوطنية والقانون الدولي وقانون الاتحاد الأوروبي فإن ملتمسي اللجوء والأشخاص الخاضعين للحماية الدولية يُعتبرون مقيمين بصفة قانونية في لاتفيا.

133- وتنظم السلطات المختصة دورات تدريب على استخدام مختلف الأدوات لتحديد الأشخاص الذين يتطلب استقبال في البلد اتخاذ إجراءات خاصة⁽³⁴⁾. ولا يمكن إخضاع ملتمسي اللجوء الذين يحتاجون إلى ضمانات إجرائية خاصة لعملية اتخاذ قرارات مستعجلة لا تمكنهم من الحصول على صفة لاجئين أو صفة

بديلة دون الحصول على دعم كافٍ يمكنهم من ممارسة حقوقهم القانونية والوفاء بالتزاماتهم القانونية أثناء إجراءات اللجوء.

134- ويتضمن قانون اللجوء معايير لقبول الأشخاص الذين يلتمسون الحماية الدولية، وتكفل لاتقيا أن تكون مركز الاستقبال مستوفية للشروط وفق المعايير الدولية.

135- ويحق للاجئين والأشخاص الذين لهم مركز بديل وملتمسو اللجوء وأطفالهم القصر الحصول على رعاية صحية تمولها الدولة على نحو مماثل للمقيمين الدائمين في لاتقيا.

136- ويحق لملتمسي اللجوء (بمن فيهم ملتمسو اللجوء المحتجزون) الحصول على الرعاية الطبية العاجلة التي تمولها الدولة، والرعاية الصحية الأولية، والرعاية النفسية للمرضى الداخليين والمرضى الخارجيين (في حالة حدوث مشاكل خطيرة تتعلق بالصحة العقلية)، ويحق لهم كذلك الحصول على جميع أنواع الرعاية الصحية اللازمة للقصر إذا كان الافتقار إلى هذه الرعاية قد يؤدي إلى مخاطر على صحة ونماء الطفل، بالنظر إلى الاحتياجات الخاصة لملتمس اللجوء. ويحق للأشخاص الذين يتمتعون بحماية مؤقتة الحصول على رعاية طبية عاجلة تمولها الدولة.

137- وينفذ صندوق اللجوء والهجرة مشاريع لتعزيز إدماج الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية ومكافحة أوجه التحيز القائمة. وتشتمل المشاريع على تدريب المتخصصين والصحفيين والمحامين العاملين مع المجموعة المستهدفة، لتحسين مهاراتهم في مجال الحوار بين الثقافات ومعرفتهم بالتنوع الثقافي⁽³⁵⁾. ويجري تنفيذ مشاريع ترمي إلى تعزيز إدماج رعايا البلدان الثالثة في المجتمع اللاتفي، وتنظيم مناسبات للمهاجرين والمجتمع المضيف من أجل تعزيز التفاهم المتبادل والحوار بين الثقافات⁽³⁶⁾.

138- وفي عام 2016، أطلقت الوكالة الحكومية للتشغيل مشروعاً بعنوان "إدماج اللاجئين والأشخاص الذين يتمتعون بوضع بديل في سوق العمل في لاتقيا" يتضمن تنفيذ أنشطة في مجال الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للمستفيدين من الحماية الدولية. ويشارك الأفراد الذين يتمتعون بوضع لاجئ أو وضع بديل في أنشطة تعلم اللغة اللاتفية والحصول على العمل. وفي عام 2018، تم إنشاء خدمة لغوية لمساعدة اللاجئين العاملين على تعلم المصطلحات المهنية والتأقلم مع بيئة العمل. ويحصل ملتمسو اللجوء على معلومات عن سوق العمل في لاتقيا، كما تقدم لهم استشارات فردية ومواد إعلامية بعدة لغات.

139- وفي الفترة بين عامي 2016 و2019، سجلت الوكالة الحكومية للتشغيل 185 شخصاً⁽³⁷⁾ من الحاصلين على وضع لاجئ أو وضع بديل. وتتعاون الوكالة مع 141 من أرباب العمل المستعدين لتوفير فرص عمل لهؤلاء الأشخاص، وتمكنت من مساعدة 64 شخصاً في الحصول على عمل.

140- وفي الفترة بين أيلول/سبتمبر 2017 و2018، نفذ صندوق الإدماج الاجتماعي مشروعاً رائداً تموله الدولة لتوفير الدعم في مجال السكن للاجئين والأشخاص الذين لهم وضع بديل. ويغطي المشروع تكاليف الإيجار وجزءاً من تكاليف المنافع، وتكاليف الخدمات ذات الصلة. وشمل المشروع التجريبي أيضاً التعاون مع المؤسسات الحكومية والقطاع غير الحكومي والحكومات المحلية من أجل إتاحة تعليم اللغة اللاتفية، والتدريب من أجل الحصول على عمل، وتقديم خدمات الدعم الاجتماعي للتعليم المدرسي وقبل المدرسي، وتوفير الرعاية الصحية والإدماج الاجتماعي. وتلقت 5 أسر هذه المساعدات، بقيت اثنتان منها في لاتقيا.

Notes

¹ The working group included representatives of the Ministry of Foreign Affairs, Ministry of the Interior, Ministry of Welfare, Ministry of Justice, Ministry of Health, Ministry of Education and Science, Ministry of Environmental Protection and Regional Development and the Prosecutor General Office.

² Source: The State Revenue Service.

- ³ E.g., the provision on wage-earning employment and equal working conditions (Article 17 of the Convention).
- ⁴ Judgment of 12 November 2020 in the case No.2019-33-01.
- ⁵ The sample curricula for general education subjects 'Social Science' and 'Politics and Law' include topics on the Convention on the Rights of the Child. For example, students learning the 'Social Science' subject are taught tolerance towards those being different, to know and use the opportunities for civil participation in school, municipal and national events, to understand that people can have different religious, political or other views, to be tolerant towards opinions of minorities, to accept and respect members of other groups. The content of general education subject 'Politics and Law' and 'Ethics' was expanded to add topics of inclusion and the rights and obligations of student in the mandatory teaching curriculum. The standard for optional general education subject 'Health Studies' include such mandatory topics as reproductive health, prevention of unwanted pregnancy and sexually transmitted diseases, sexuality and sexual relations.
- ⁶ Source: Ministry of the Interior.
- ⁷ E.g., Identification and investigation of hate crimes', 'Criminal regulations pertaining to social hatred and enmity, and theoretical and practical problems in applying them' and 'Respect for human rights in State Police activities'.
- ⁸ For example, in cooperation with LGBT and association Mozaika the State Police addresses problems of hate speech, freedom of speech in mass media, social media and mass events, criminal and legal characterisation of hate crimes and hate speech, and problems identifying them, as well as the investigative tactics and specifics.
- ⁹ For example, since 2016, SIF conducts the project 'Diversity Promotion' of ESF, which provides its target groups with motivation-boosting and support services, measures for creating inclusive working environments and diversity in management for employers, as well as measures for increasing the public understanding of the topics of promoting social inclusion and preventing discrimination.
- ¹⁰ E.g., rape, sexual assault, bodily harm.
- ¹¹ Section 104, Part 5 of the Criminal Procedure Law establishes the provision of a solicitor by the state, if the protection of the rights and interests of a minor or a low-income adult, or an adult in need are impaired or otherwise unavailable, or if the harm is caused to a person found, due to physical or mental disability, to be a victim without consent who cannot be represented by any of that person's kin. Section 108, Parts 5 and 6 of the Criminal Procedure Law establishes the provision of mandatory legal aid to minors who are victims of crimes associated with violence caused by a person who the minor in question depends on financially or otherwise, or of crimes against morals and sexual inviolability.
- ¹² See Annex 1.1.
- ¹³ The State Police and local government officials, social workers, experts in the fields of protection of children's rights and healthcare, NGO experts.
- ¹⁴ See Annex 1.2.
- ¹⁵ Major activities carried out during the reporting period:
- In 2016: the construction of the Olaine Prison Centre for the Addicted, renovation of Floor 1 of Investigation Unit Building 1 of the Ilūciems Prison, renovation of Investigation Unit of the Valmiera Prison, renovation of the living facilities of prisoner unit 7 of the Jēkabpils Prison, and construction of cells for persons with functional disabilities in the Riga Central Prison;
 - In 2017: the renovation of Building 5 of Grīva Unit and reconstruction of the heating and water supply lines of the Daugavpils Unit of the Daugavgrīva Prison, as well as the renovation of the Mother and Child Unit and water supply line repairs in the Ilūciems Prison. Renovation was carried out in the Outpatient Care Building of the Olaine Prison, and the Food Unit of the Riga Central Prison; main water supply lines were built in Buildings 1 and 4 of the Riga Central Prison, sewer lines were renovated in its Buildings 4 and 5; prisons underwent water supply line repairs, to ensure that their prisoners wash at least twice a week;
 - In 2018: shower rooms for prisoners were renovated and improved in all prisons, making it possible for the prisoners to take showers at least twice a week. At the Riga Central Prison, the prisoner living premises were renovated in Building 4 and partially, in Building 3; the walking area was repaired. Preparations have begun for the completion of the project 'Reconstruction of the cell block and construction of walking areas at the Valmiera Prison', and renovations of living premises for prisoners were done in the Liepāja Prison, Ilūciems Prison, and Daugavgrīva Prison;
 - In 2019: Building 1 and the sewer system of the Daugavgrīva Prison Grīva Unit were renovated; the living premises for prisoners were renovated in Unit 5 of the Ilūciems Prison; the living premises of Unit 3 and ventilation system were renovated at the Jēkabpils Prison; the living premises of Unit 4 were renovated, and the windows were replaced in Buildings 1 and 4 of the Jelgava Prison. Prison cells and the prison heating (hot water supply) system were renovated in

the Liepāja Prison; prison cells in Buildings 1 and 3, as well as the walking area were renovated in the Riga Central Prison; in the Valmiera Prison, the water supply system and solitary confinement cells were renovated, a land reclamation system and walking areas were set up, and the Residential Building was reconstructed.

- ¹⁶ For example, the ‘Basics of Rights’ subject includes 6 contact hours and covers such topics as the fundamental human rights and freedoms, enforcement and protection of human rights, mutual relation between human rights and obligations. The subject ‘International Laws and Regulations in Criminal Punishment’ includes 4 contact hours, and is intended to familiarise officials with the documents that govern the prohibition of torture and degrading treatment, thus providing the officials with an understanding of the consequences and liability for illegal treatment and unjustified use of force, and of the significance of creating a positive attitude towards prisoners when on duty. Explanations on the mechanism for monitoring human rights are also included. As part of the subject ‘Basics of Criminal Law’, the students are provided with basic knowledge of criminal proceedings; the subject also includes topics pertaining to human rights and the prohibition of torture in conducting investigative actions. The subject ‘Supervision in Prisons’ includes the sub-topic ‘Dynamic Security’. This topic also includes the learning of skills for building relations between the prisoners and the prison staff based on the principles of dynamic security, and the learning of topics pertaining to building respectful relations with the prisoners, with particular attention to the issues directly associated with communication, and explanations on how officials can prevent making mistakes and becoming involved in illegal activities that could create unequal treatment in equal conditions, thus infringing on the right of the prisoner to equal treatment.
- ¹⁷ Prisoners receive free of charge:
 - primary healthcare provided by the prison medical staff, except for the planned dental care;
 - urgent dental care;
 - secondary healthcare provided by the prison medical staff or the Latvian Prison Hospital, and if the prisoner needs healthcare services that cannot be received at the prison or the Latvian Prison Hospital, then based on medical indications, in medical facilities outside the prison;
 - most effective and cost-efficient medications prescribed by the prison medical staff;
 - healthcare services provided outside the prison paid from the national budget and based on medical indications, in accordance with the laws and regulations governing the organisation and funding of healthcare.
- ¹⁸ E.g., the legal framework to prosecute individuals who facilitate and support human trafficking has been improved, better conditions for human trafficking victims to receive State-funded social rehabilitation services and State compensation for victims have been created.
- ¹⁹ See Annex 1.3.
- ²⁰ See Annex 1.4.
- ²¹ Source: Prosecutor General Office.
- ²² See Annex 1.5.
- ²³ Source: The Office of Citizenship and Migration Affairs, data as of 1 July 2020.
- ²⁴ Source: Ministry of Health.
- ²⁵ Between 2018 and 2020, the Health Inspectorate received 59 complaints (24 in 2018, 23 in 2019, and 12, in the first 11 months of 2020). 11 (6 in 2018, and 5 in 2019) of the complaints were justified.
- ²⁶ Source: Ministry of Welfare.
- ²⁷ See Annex 1.6.
- ²⁸ For example, Latvia and Polish schools in Latvia work closely together and receive support from the Republic of Poland.
- ²⁹ Since 2019, these measures take place in accordance with the National Identity, Civil Society and Integration Policy Plan for 2019-2020.
- ³⁰ Jelgava, Riga, Valmiera, Ventspils, and Viļaka.
- ³¹ Source: The Ministry of Education and Science.
- ³² See Annex 1.7.
- ³³ See Annex 1.8.
- ³⁴ E.g. the European Asylum Support Office guidelines for the identification of least-protected people.
- ³⁵ Since 2016, 889 specialists working with the target group and 90 journalists and editors have received training supported by the Fund; 26 media entities received assistance to improve quality of their work.
- ³⁶ 1347 third-country nationals have participated in the projects supported by the Fund.
- ³⁷ 69 women and 116 men.